

المواطنة ومضامين العنف

الناعم

- قراءة في ثنائية المساواة والتمييز -

د. يوسف زدام

استاذ محاضر، قسم العلوم

السياسية، جامعة باتنة 01

أ. زنينة أسماء

قسم العلوم السياسية، جامعة

باتنة 01

ملخص

تضمنت الدراسة تحقيقا في مفهوم العنف الناعم وحدود مفهوم المواطنة في تجنب آلياته ومسبباته وآثاره؛ إذ تم إبراز تطور مفهوم المواطنة بالتركيز على جدلية الإقصاء (العنف الناعم) والإدماج (المساواة)، وبالتالي دراسة تطور مفهوم "الجماعة" في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

إن تطور مفهوم المواطنة يمثل اتساعا أو انحصارا لآليات العنف الناعم الذي كانت تمارسه الجماعة على المقصين منها؛ فاستصدار المرأة مثلا للحق في المشاركة في الحياة السياسية هو انحصار لآليات الإقصاء وتوسعا في مفهوم "الجماعة" المشمولة بحق التمتع بمجموع الحقوق.

بالرغم من التوجه العالمي للمساواة بين البشر -بحكم الاشتراك في العقل والذات البشرية- إلا أن ذلك لا يمكن أن يُغفل عن الباحثين حقيقتين حاسمتين؛ أولاها: الفضاء الدولي للمنظومة القانونية المكرسة للحقوق، وثانيها: أن المنظومة

القانونية لوحدها ليست حاسمة في تكريس مبدأ المساواة بين المواطنين؛ فعضوية الفرد/المواطن في مجتمع/دولة ما يمنحه حقوقا تتعلق ببناء القدرات وتوسيع الخيارات، وتوفير الفرص بطريقة لا يمكن تحقيقها خارج إطار الدولة. يتجسد الفضاء الدولي للمواطنة وبالتالي المساواة -وعكسها اللامساواة والتمييز- في أربع محاور أساسية تتوزع فيها الأبعاد المختلفة للمواطنة -الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية- وهي الهوية الوطنية، الانتماء الاجتماعي والثقافي الوطني وعبر الوطني، المشاركة السياسية ونظام فعال للحقوق والواجبات.

بالرغم من إمكانية تغطية الجوانب الدستورية والقانونية لمعاني وأبعاد المساواة بين المواطنين، إلا أن ذلك لا يمكن أن يكون حاسما في تكريسها مجتمعا من خلال السلوك العام، ما يخلف شعورا باللامساواة وبالتالي طرح أبعاد تقييدية للسلوك مصدرها إما الخوف من الآخر، أو الحاجة. وكنيجة لذلك تعاني فئات اجتماعية من حالات تمييز وقهر معنوي من مختلف الفواعل (رسميين وغير رسميين)، يتجسد ذلك في الإقصاء المجتمعي للفرد في البنى الاجتماعية، قضايا الجندرة وبشكل بارز خاصة في وقتنا الراهن مسألة الأقليات والمهاجرين.

يفترض الوضع المنافي للعنف الناعم وضعاً يتميز بالأمن الناعم، ويختلف بذلك جوهريا عن المفاهيم المتعلقة بأمن الجماعة أو المجتمع أو الدول؛ إذ يصف حالة من التواجد تحقق الحاجات المادية وتصون الكرامة الإنسانية، فمفهوم الأمن الناعم في جوهره هو نقيض للخوف، ويحمل إرادة التحرر من الحاجة (الفقر) والتحرر من الخوف (الأمن). ترتكز فكرة الحقوق في مفهوم الأمن الناعم إلى اعتبار أن الحقوق الإنسانية ملك للجميع دون التفرقة في ذلك، وأن هذه الحقوق مرتبطة بقيمة الإنسانية وهي حقيقة متأصلة في كل إنسان ولا يمكن ولا يجوز

transnational identification, Political participation, Effective system of rights.

Despite the possibility of covering the legal and constitutional sides of meanings and dimensions of equality between citizens, but that can not be crucial to dedicate equality in community through the public behavior, what creates a feeling of inequality, then presents behavior's shackling dimensions caused by "fear" from other or "need", and as a result the social categories suffer from discrimination and moral constraint from several actors (official and non official). This is reflected in the societal exclusion of the individual in the social structures, gender problems and is especially prominent at the present time the matters of minorities and immigrants.

The status qua contra-soft violences hypothesizes a situation Featuring by the soft security which differ essentially from the concepts relative to the group's, the community's and state's security, then describes a being case respond to the physical needs, preserves the human dignity, because the concept of the soft security in its essence is the opposite of fear and has the will of become free from need(poverty) and fear (security). The idea of rights in the concept of soft safety based on considering that the human rights are for every one without differentiation, and these rights are related to the human value, and this is the deep-rooted truth in each human being, can't be avoided or violated, but it need -as we mentioned before- national systems to be personified.

Key words : citizenship, equality, discrimination, soft violences , soft security .

التنكر لها أو الاعتداء عليها، لكنها تحتاج - كما ذكرنا سالفاً - لمنظومات وطنية للتجسيد.

الكلمات المفتاحية: المواطنة، المساواة، التمييز، التنشئة الاجتماعية والسياسية، العنف الناعم، الأمن الناعم.

Abstract :

The study included an investigation in the concept of the soft violence and the limits of the citizenship's concept to avoid its causes and its effects. Then the exhibition of the development of the citizenship's concept by focusing on the dialectics of disqualification (soft violence) and on integration(equality) ; hence the study of the development of the concept of "group" in the economical, social and political life.

The development of the citizenship's concept represents an expansion or a restriction of the soft violence mechanisms that the "group" exercised on the persons eliminated from it. For example, the obtaining of the right of participation in the political life for women is both restriction of elimination's mechanisms and expansion in the concept of "group" including the right of injoying of the whole rights.

Despite the universal tendency about equality between human being -because of the communion of the mind and human nature- but it can't make researchers omit two crucial truths ; first, the state's space of the legal system of rights. Second, the legal system is not crucial to dedicate to the principle of the equality between citizens; because the membership of an individual/citizen in a community/state is what give him rights linked to raising abilities, elaboration choices, increase opportunities in way can't be realized out of the state context. Then, state's space of citizenship equality -and its opposites inequality & discrimination- consists four basic axes in which the different dimensions (economical, political, social and cultural) of citizenship are distributed, these axes are : the national identity, Social, cultural and

مقدمة

يطرح التطور التاريخي لمفهوم وفلسفة المواطنة تساؤلات حول طبيعة العلاقة بين الفرد/المواطن والجماعة؛ أدى اختلاف مفهومي الفرد/المواطن والجماعة (باختلاف الزمان، الأساس الفلسفي) إلى تمحور تطور الأدبيات حول إبراز تنظيم العلاقات داخل المجتمع وفق ثلاثية قيمية، معيارية، مؤسسية هي: نسق لتحديد الهوية السياسية، بيئة المؤسسات التي تتوافق معه، ومنظومة قواعد مجردة تحمي الحقوق من جهة وتحقق الأفضليات من جهة أخرى. بالرغم من اختلاف مضمون الحقوق، الفئات المشمولة بهذه الحقوق، ومستوى القدرة على التأثير، إلا أن ذلك لا يلغي حقيقة استنادها إلى منظومة قانونية مقيدة للفعل العام والسلوك الفردي؛ فمجموع ما يستفيده الفرد من الجماعة عبر مراحل تطور مضمون مفهوم المواطنة يكون نتاجا لاتفاق عام، على أن هذه الحقوق تمثل طرفا في ثنائية الحقوق والواجبات.

أدى تطور مفهوم الاتفاق العام إلى تطور مفهوم الفضاء التمثيلي للمواطنين، بما سمح بتطور ملازم للمنظومة القانونية المتحركة في "إمكانية التأثير" التي يتمتع بها الأفراد على متخذي القرارات الملزمة؛ ما يعني أن مفهوم المواطنة يتضمن في معناه الضيق الإشارة إلى وضع المساواة السياسية و المشاركة، ومعناه الواسع للإشارة إلى المشاركة في المجال الاجتماعي، وفي معناه القانوني عن قانوني للحقوق والواجبات، وفي معناه الموضوعي عن حدود التأثير الفعلي الذي يملكه أو يمكن أن يتحكم فيه المواطن اتجاه السياسات العامة. تمثل الدولة بهذا المضمون فضاء التفاعل الوحيد -لفترة زمنية طويلة على الأقل-، المحوري والحاسم بين الفرد و الفاعلين الرسميين.

باعتبار أن "الاتفاق العام" يكون نتاجا لنمط التفكير وطبيعة ومكانة الفاعلين في الجماعة، فإن

النتيجة المنطقية لذلك هي أن حدود العلاقة وقواعد الممارسة ستختلف بين الجماعات، بما يعكس سيطرة الغالب المسيطر مع وحدة في فضاء الانتماء المحدد للمرجعية الهوياتية؛ لذلك فالمسافة بين الفاعلين الرسميين وغير الرسميين والمواطنين تحددها طبيعة التفكير التي نعتبرها بمضمونها السياسي، ثقافة سياسية.

إن طبيعة القيم التي تتداولها الجماعات وأفرادها، والمؤسسات السياسية والاجتماعية والمدنية فيما بينها أو ضمنها، في غاليتها انعكاس للثقافة المجتمعية وقيمها ومكانة الفاعلين فيها، فلا تخلو بالتالي من انعكاس بيئتها ومجموع الإختلالات التي يتضمنها المجتمع، فكل الصراعات القائمة بين القوى الاجتماعية بسبب مواقفها المتفاوتة في بيئة الإنتاج المادي والثقافي للمجتمع تخترق السلوك الرسمي، والمدرسي، والأسري ... وباعتبار عدم استخدامها للوسائل المعروفة في العنف المشروع وغير المشروع فهي تستند إلى بناء منظومة معارف لممارسة عنف ناعم أو رمزي.

أهمية الموضوع

تكمن أهمية الموضوع، في القهر المعنوي الذي تعانيه فئات اجتماعية واسعة في مختلف المجتمعات (مختلف أجيال المهاجرين في الدول الأوروبية، السود في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا) ما يجعلنا نطرح قدرة الخطاب الرسمي وحده أو بعضه في ترسيخ ثقافة المساواة بين أفراد المجتمع. يتعمق الوضع ويطرح بحدة في مجتمعات أخرى، خاصة إذا ما تعلق الأمر بمستويات التمكين، إذ أدى الوضع إلى بروز مفاهيم الفئات المهمشة، والمهمشة ثنائيا وثلاثيا، وهو في النهاية وضع يدل على اللامساواة والغلبة (المرأة في البلدان العربية، وضعية الأقليات اللغوية والدينية في العالم). إن قدرة المجموعات الغالبة في جيلنة اللامساواة عبر مختلف قنوات

يستند مفهوم المواطنة إلى إلغاء مسببات التمييز واللامساواة، لكن القصور في تفعيلها مؤسسياً، والسلوك العام مجتمعياً يخلق شعوراً بالمعاناة من العنف الناعم. تندرج تحت هذه الفرضية الفرضيات الجزئية التالية:

- تطور مضامين مفهوم المواطنة هو تطور في تضيق الفجوة بين الناس.
- قد لا يكفي الخطاب الرسمي لضمان المساواة دون تمييز لكل المواطنين في التمتع بمخرجات العملية السياسية والمشاركة في مدخلاتها.
- يضمن التفعيل الجاد لمضامين المواطنة في خلق شعور عام بالمساواة والتحرر من الخوف، يشمل ويؤثر في البنيات الاجتماعية والسلوك الاجتماعي.

أدبيات الدراسة

من أهم الدراسات التي وردت في الموضوع، الدراسة المشهورة لبيير بورديو، وإن كان بورديو Pierre Bourdieu قد ركز في كتابه "العنف الرمزي" (ترجمة نظير جاهل) على العلاقة بين العنف الرمزي واستلاب الهوية، فإن الدراسة التي أنا بصدد القيام بها تحاول توسيع التأثير في مقومات المواطنة الأربعة (الهوية الوطنية، الانتماء، نظام الحقوق ومستويات المشاركة السياسية). في نفس السياق تمثل الدراسات المرتبطة برأس المال الاجتماعي لـ Colman و Putnam منطلقاً للوضع المثالي للتلاحم المجتمعي ككل، دون الخوض في الجزئيات والخصوصيات المحلية.

كما قدمت العديد من الدراسات تفصيلاً لمفهوم المواطنة وتجلياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وأثرها على العلاقة بين المواطن والنظام السياسي، من ذلك كتاب لـ Richid و Bellamy بعنوان Citizenship a very short introduction. سأحاول توظيف المعلومات الواردة

التنشئة، يعمق القلق حيال استمرار حالات العنف الرمزي وجلبه المجتمع عليه، واعتباره سلوكاً معتاداً. كما تشير التقارير الدولية عن مؤشرات المواطنة والديمقراطية والمساواة والتمكين إلى ترتيب يفيد بالاختلاف بالرغم من توحيد العمليات الشكلية للممارسات والمساواة، ما يوحي إلى إمكانية وجود ظروف وسلوكيات غير رسمية تؤثر في تفعيل مبدأ المساواة. إن الأهمية الكبيرة التي يوليها الباحثون للعامل المؤسسي، يجب أن لا تغفل أهمية السلوك والدافع السلوكي والثقافة في تفعيل الحقوق على المستوى الفردي ومأسسة ذلك مجتمعياً. الإشكالية:

بالاستناد إلى ما سبق سأحاول من خلال البحث، التطرق إلى العلاقة بين متغيرين: المواطنة (مستقل)، وانحصار تجليات العنف الناعم - التمييز واللامساواة - (تابع)، بعبارة أخرى، حدود مفهوم المواطنة في تحجيم التمييز (مؤسسياً ورسمياً)، وتجليات العنف الناعم في السلوكيات العامة، بالصياغة التالية:

ما هي حدود مفهوم المواطنة - نظرياً، وتجلياته ممارساتياً ومجتمعياً في تكريس مبدأ المساواة بين المواطنين دون تمييز؟

تندرج ضمن هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

- هل تضمن تطور مفهوم المواطنة تطوراً لمفهوم المساواة؟
- هل يضمن الخطاب الرسمي المساواة دون تمييز؟
- بدراسة المضامين الفعلية للمواطنة، هل يضمن تفعيلها انحصاراً لفضاءات وتجليات العنف الناعم؟

الفرضية

تعتمد الإجابة عن الإشكالية البحث في جوانب عدة من الموضوع، انطلاقاً من الفرضية التالية:

- العنف الناعم والأمن الناعم - تحقيق في آليات المواطنة -

أولاً: تطور فلسفة المواطنة-جدلية الإدماج والإقصاء-

يتضمن مفهوم المواطنة طبيعة العلاقة بين الفرد/المواطن والجماعة. يختلف مفهوم الجماعة في هذا الصدد باختلاف الزمان، الأساس الفلسفي، ويعكس كذلك الطبيعة الاجتماعية للإنسان. لذلك كانت التعاريف تخضع لنظرة المفكرين والفلاسفة وعلماء السياسة والاجتماع لكيفية تنظيم العلاقات داخل المجتمع من جهة وعلاقة الفرد/المواطن من جهة أخرى فيما بعد.

تسمح دراسة تطور مفهوم المواطنة باستيضاح مفهوم ونطاق "الجماعة" وبالتالي تباين في الفئات المشمولة بالحقوق الناتجة عن الانتماء إليها، إذ يحصر أفلاطون Plato حق اختيار الحكام والقادة من قبل الفلاسفة وفق شروط محددة، ويلغي مبدأ المشاركة العامة، كما يقسم المجتمع إلى ثلاث طبقات غير متساوية في الاستفادة من الحقوق، وفق محدد وظيفي تقريبا. يؤسس أرسطو Aristotle المواطنة على أساس عرقي. وقُسم المجتمع في الحضارة الرومانية إلى طبقتين، هما طبقة النبلاء يُعترف لهم بحقوق المواطنة، وطبقة العمال لا يشاركون في انتخاب المجالس المنتخبة ولم يُعترف لهم بحقوق المواطنة.

ظهرت أفكار تنادي بضرورة توسيع مفهوم "الجماعة" في أوروبا من خلال أفكار شيشرون "Cicero"، القديس أوغستين "Saint Augustine" وتوما الاكويني "Thomas Aquinas". اشتركت في مفهوم الغايات من الاجتماع البشري ووحدة العقل او الذات الإنسانية. تحول -بعد ذلك- نقاش المواطنة من مفهوم "الجماعة" إلى "طبيعة العلاقة" فيها، تجسد ذلك في أفكار ميكافيلي "Niccolò Machiavelli"، جون بودان "Jean Bodin" وفلاسفة العقد الاجتماعي.

واستقرار انحصار اللامساواة بين فئات المجتمعات وظروف ذلك.

سأعتمد في البحث على بعض الدراسات التي قدمت قراءات عن مسألة الأقليات ومكانة الفئات الهشة في المجتمع، خاصة ما تعلق منها بالسياسات الخاصة (المرأة في بعض المجتمعات، الأقليات في مجتمعات أخرى) من ذلك كتاب لعطية جمال الدين، فقه جديد للأقليات، والمقال المفتاحي لـ Seymour Martin Lipset بعنوان "Some social requisites of democracy: economic development and political legitimacy". وذلك بهدف محاولة استجماع إطار عام يتجاوز سياقاً معيناً، بما يسمح بدراسة قوة بعض الجهود النظرية.

يندرج استخدام هذه المراجع ضمن محاولة تغطية جوانب مختلفة لمفهوم المواطنة والعنف الناعم بتجلياته.

أقسام البحث:

تبحث الورقة البحثية في تطور الجهود النظرية لمفهوم المواطنة، والذي لا يمكن فصله -بطبيعة الحال- عن التطورات الاجتماعية والسياسية التي عاشتها أوروبا في فترات زمنية سابقة والعالم في فترات زمنية لاحقة. كما تحاول إبراز التطبيق القابل للنقاش لمفهوم المساواة مؤسسيا واجتماعيا وسياسيا عبر قنوات عدة، بما يخلق شعورا بالقهر المادي أو المعنوي للفئات الهشة و/أو المستهدفة، وتنتهي إلى إبراز المضامين الفلسفية والفعلية للمواطنة التي تؤدي إلى بناء دولة ومجتمع متماسك لا تعاني فئة منه من عنف فئة أخرى (التحرر من الخوف). يتجلى ذلك في المحاور التالية:

- تطور فلسفة المواطنة : جدلية الإدماج والإقصاء.

- مرجعية المساواة وفضاء الانتماء الدولي.

- تجليات اللامساواة والتمييز وفضاءاته.

فردا لا بد أن يطيع"⁽²⁾. ينبثق عن هذا العقد ولاء وخضوع للجماعة من طرف الأفراد، متساوين في ذلك دون تمييز.

من بين أهم نواتج هذه المرحلة التاريخية هي ارتكازها فكريا من بين عدة قواعد على قاعدتين هامتين هما فصل الدين عن الدولة، والحرية كأساس لقياس حق الإنسان في تقرير مصيره. ويظهر ذلك جليا في فكر مونتسكيو "Montesquieu" وطوماس باين "Thomas Paine" وغيره من فلاسفة عصر التنوير، وكان ذلك بعد معاهدة واست فاليا 1648 وبروز مفهوم الدولة القومية الناتجة عن إتباع المواطنين لدين حكامهم، وأدى هذا الوضع إلى إعادة النظر في القضايا المطروحة على مستوى علاقة الحكام بالمحكومين بالاتجاه بالدرجة الأولى إلى المبادئ التي تحكمها.

إضافة إلى أفكار المساواة والحرية والعقلانية السياسية، ونداءات فصل الدين عن الدولة من الجانب النظري، تجسدت هذه الأفكار في حدثين تاريخيين هامين هما إعلان الاستقلال الأمريكي والثورة الفرنسية، حيث ركز الإعلان على المساواة بين الناس واعتبار الحقوق بديهية مرتبطة بالمواطن، وكان ذلك عام 1776، أما الثورة الفرنسية فمن أهم نتائجها إعلان حقوق الإنسان والمواطن. 1789، تضمن المساواة عند المولد، والحرية السياسية والفكرية. قبل هاتين الوثيقتين كانت عام 1215 وثيقة العهد الأعظم MAGNA CRETA على إثر الثورة المسلحة التي فجرها البارونات ضد الملك جون، وتضمنت الوثيقة تقييد سلطة الملك لمصلحة النظام الإلهي، وكذا احترام حقوق جميع طبقات المجتمع، إضافة إلى حرية التجارة، حق التملك،...

أبرز جون بودان في كتابه "ستة كتب في الدولة" أن هناك نوعين من المواطنين، الطبيعي وهو الذي تكون مواطنته استنادا لمولده ومولد أبويه ويعتبره "الرعية الحر"، أما المواطن بالتطبع الذي أبدى طاعة طوعية للسلطة ذات السيادة وتم قبوله كمواطن. ركز على خضوع الجميع للقانون بغض النظر عن اللغة، العرف السائد، الدين، الأصل. ويرى أنه من الخطأ اعتبار المواطن فقط المؤهل لتولي المناصب العمومية، أو ذوي الجاه، أو أصحاب المناصب القانونية والتداولية⁽¹⁾. ليس للمواطن عند جون بودان حق للمشاركة، وعليه واجب الطاعة فقط.

يشكل الفكر السياسي لفلاسفة العقد الاجتماعي نقله نوعية في النظر إلى مصدر الحقوق، من حقوق طبيعية إلى حقوق نشأت وفق للتعاقد، وامتد الأمر إلى مصدر السيادة؛ ففلاسفة العقد الاجتماعي هوبز (Hobbs) ولوك (Lock)، وجان جاك روسو (J.J. Rousseau) ورغم اختلاف نظرتهم إلى حدود ومستوى العلاقة بين المجتمع والسيد فإنهم متفقون في اعتبار أن السيد نتاج للتنازل الجزئي أو الكلي لأفراد المجتمع عن حقوقهم الطبيعية. مع إشارة مهمة إلى أن روسو صاغ روسو عقده الاجتماعي انطلاقا من أن "كل مواطن هو وباستمرار عضوا من أعضاء المجموعة التي تسن القانون. إن كل مواطن يجد نفسه في علاقة مزدوجة مع الدولة بوصفه مشرعا من حيث أنه عضو من أعضاء صاحب السيادة، ومن حيث أنه يخضع للقانون أي بوصفه

(¹) Jean bodin , Six books of the commonwealth , (translated by : M.J. tooley),

[http://www.condtitution

.org/bodin/bodin.1.html], (25.02.2005).

(²) ليوستراوش، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية، محمود سيد أحمد (مترجم)، ج2، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2005)، ص 151.

عموماً يمكن القول أن مفهوم المواطنة يستخدم في معناه الضيق للإشارة إلى وضع المساواة السياسية والمساواة في المشاركة، ومعناه الواسع في المشاركة في المجال الاجتماعي، وفي معناها القانوني عن وضع قانوني للحقوق والواجبات، وفي معناه الموضوعي عن حدود التأثير الفعلي الذي يملكه أو يمكن أن يتحكم فيه المواطن اتجاه السياسات العامة.

ثانياً: مرجعية المساواة وفضاء الانتماء الدولي

تتضمن المواطنة بمفهومها معنيين: العضوية في المجتمع السياسي، يمنح الفرد الحقوق التي يقدمها هذا المجتمع، وممارسة المواطنة ببعدها السياسي، مما يوفر آليات للمطالبة بالحقوق، وتشكيل تصور لتنفيذها⁽²⁾؛ فعضوية الفرد في مجتمع ما يمنحه حقوقاً تتعلق ببناء القدرات وتوسيع الخيارات، وتوفير الفرص بطريقة لا يمكن تحقيقها خارج إطار الدولة، لذلك تربط الأدبيات المستخدمة لمفهوم المواطنة بين الحقوق والمشاركة السياسية.

يسمح البعد السياسي للمواطنة -المشاركة- بالتمتع وتفعيل الحقوق، بالمقابل هناك من يعتبر بأن الضغط المجتمعي الفعال يستلزم الانتفاع من "حقوق مفتاحية" مثل الحق في التعليم، الحق في العمل، الحق في مستوى معيشي لائق.

يوضح هذا الارتباط بين المواطنة وحقوق الإنسان الأساس الحقوقي للمواطنة، ويرجع مفكرون هذا الارتباط إلى فكرة الحق الطبيعي باعتباره (منظومة حقوق غير قابلة للتصرف)؛ إذ وردت فكرة الحق الطبيعي في عصر التنوير في أوروبا ووجدت ترجمة لها في الإعلانات التي لحقتها مثل إعلان الاستقلال الأمريكي، صحيفة الحقوق، إعلان حقوق الإنسان و المواطن (الثورة الفرنسية)، لكن هذا لا

بعد الاتفاق على مفهوم الجماعة، ومصدر الحقوق، تحول النقاش إلى "أولوية الحقوق"؛ إذ برز الاختلاف في الفلسفتين الليبرالية والماركسية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والحقوق السياسية والمدنية خاصة في فترة الحرب الباردة. تجاوزت الدراسات الحقوقية هذا الخلاف بالحديث على أن الحقوق كل متكامل لا يتجزأ ولا يقبل التصرف، تجسد هذا التوجه في ميثاق الأمم المتحدة المختلفة والوكالات التابعة لها وسياساتها وبرامجها الإنمائية.

انتهت النقاشات إلى اعتبار المواطنة نسقاً عاماً لتحديد الهوية السياسية، وبيئة منسجمة من المؤسسات التي تتوافق معه، وتتكون من منظومة قواعد مجردة تحمي الحقوق من جهة وتحقق الأفضليات في الخيارات من جهة أخرى، وتتضمن سير المؤسسات وذلك في إطار شعوري أخلاقي عام يرتبط بالانتماء للوطن. تحدد منظومة الحقوق والواجبات الأبعاد المختلفة للمواطنة، من خلال جوانبها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتتضمن أساساً البعد القانوني، الاجتماعي والسياسي.

تشير المواطنة بهذا المفهوم إلى المشاركة أو العضوية في مجتمع، وتظهر من خلال نظام حقوق واجبات ومؤسسات، وتنقسم هذه الحقوق إلى حقوق مدنية وحقوق سياسية وحقوق اجتماعية؛ تتضمن المواطنة المدنية مجموع الحريات الفردية، حرية التعبير والتفكير والمعتقد والحق في إبرام المعاهدات والملكية، أما المواطنة السياسية فتتضمن حق المشاركة في أعمال السلطة السياسية كعضو في الهيئة الناخبة، وتتضمن المواطنة الاجتماعية "الحق في الحصول على قدر من الرفاه الاقتصادي والأمن، إلى الحق في المشاركة على نحو كامل في التراث الاجتماعي والحياة وفق معايير سائدة في المجتمع"⁽¹⁾.

Richid Bellamy, *Citizenship a very short introduction*, (New York: oxford university press, 2008), p87.⁽¹⁾

Ibid, p87.⁽²⁾

المضامين المرتبطة بمفهوم المواطنة يقودنا للحديث عن الهوية الوطنية، والانتماء الوطني وعبر الوطني وكذا الحديث عن نظام الحقوق ومستويات المشاركة السياسية⁽¹⁾.

1- الهوية الوطنية: يرى انطوني سميث

Anthhony D.Smith في كتابه National Identity أن مفهوم الهوية الوطنية يرتبط بالمفهوم الغربي للدولة على اعتبار أن هذا المفهوم مفهوم نطاق أي أنه مرتبط برقعة أرضية ما نسميها نحن أرض الوطن.⁽²⁾، يستند ارتباطها بالدولة إلى:

- وحدة القوانين والمؤسسات مع إرادة سياسة قد تكون منتخبة، وينتج عن ذلك قدر ما من المؤسسات الدستورية المعبرة عن أهداف وتوجهات سياسية موحدة.
- الحقوق والواجبات المشتركة المرتبطة بالعضوية، والمعبرة عن مفهوم واسع للمساواة بين أعضاء المجتمع، الميزة -كذلك- بين من يتمتعون بها ومن لا يتمتعون بها، وينتج عن ذلك تهميشا منطقيا للغرباء.
- ينتج عن المساواة بداية منطقية لحد أدنى من القيم والعادات المشتركة أي أن المجتمع لا بد أن يحمل قدرا من الثقافة المشتركة، ينتج عنها سلوك سياسي منتج لقوانين يخضع لها الجميع.
- وقد أوكلت مهمة خلق ثقافة مشتركة لمؤسسات التنشئة الاجتماعية خاصة التعليم المتضمن معاني الذاكرة المشتركة، الرموز العادات والتقاليد، والمهني لسلوك مواطي المستقبل، بما فهم المواطنين غير الأصليين.⁽³⁾

يعني عدم طرح إشكالية أنه بالرغم من أن الحقوق هي حقوق عالمية (من حيث الإدعاء) إلا أن كل التشريعات والقوانين المتضمنة لحقوق المواطنة تكون لفرد مواطن لدولة ما. نتيجة لذلك عندما يستحضر شخص ما حقا ، فهو يتحدث عن حقوق مفترضة باعتباره مواطنا لدولة ما، وفق مبدأ عام هو The right To Have Right "الحق في اكتساب حقوق".

من جهة أخرى توفر المواطنة ببعدها السياسي آليات للمطالبة بالحقوق، وتشكيل تصور لتنفيذها، وأهم هذه الحقوق، الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية في الشؤون العامة، من خلال الحق في الانتخابات النزيهة والدورية، الحق في التصويت، الحق في الترشح، الحق في تأسيس جمعيات، حرية الرأي والتعبير. إذ يسمح تفعيل هذه الحقوق بتفعيل آليات المشاركة التي تفضي إلى التمكين الفعلي من الحقوق الأساسية من جهة، وتخلق المجال للمطالبة بحقوق أخرى، قد تتوافق والتوجه العالمي من جهة، كما تسهم في خلق فضاء عام ملهم للحقوق.

بالتالي، يجب النظر إلى الحقوق التي تحدد مفهوم المواطنة بإعتبارها نتاج عملية مستمرة للنشاط السياسي للمواطنين أنفسهم، فنشاطهم باعتبارهم هيئة ناخبة، جماعات ضغط يخلق ضغطا على الفاعلين السياسيين لتبني بعض التشريعات، كما أن تنفيذ قوانين تتضمن حقوقا يتطلب جهدا مواطنيا لتفسيرها أولا، وتحديد ظروف تطبيقها، وأخيرا تنفيذها، وبالتالي يسمح لهم هذا الوضع بانتقاء وتقييم الوضع الحالي للحقوق.

كما يفترض البعد الاجتماعي للمواطنة التي تتضمن الحد الأدنى من الرفاه الاجتماعي، والحق في التعليم والمستوى المعيشي اللائق، آليات لتفعيل الحقوق المدنية (الحقوق الضرورية لحرية الفرد التي تخول الفرد المشاركة في الحياة السياسية).

بالرغم من أهمية ومحورية هذه القضايا في دراسة مفهوم المواطنة إلا أن الحديث عن أهم

¹ (conceptual "Michel page, France ganon,)
framework for an analysis of citizenship in the liberal , Strategic and analysis, (may 1999) , p06."democracies
⁽²⁾ Ibid, p 14
Anthony D. Smith, National Identity, (
⁽³⁾England:Penguin Books, 1991), p 10-11.

التمتع بحقوق وأداء الواجبات وربطهما بالانتماء إلى كيان عبر وطني.

3- المشاركة السياسية: تطرح دراسة موضوع المشاركة في الحياة السياسية والمدنية عديد العروض النظرية والمناقشات المفاهيمية، مرتبطة بنماذج تفسيرية ميدانية أو نظرية، لكن الأكيد أن كلا منها حاول أن يقدم أنموذجا واضحا وشاملا عن المؤسسات والفواعل والعوامل المؤثرة في نوع معين من السلوك السياسي.

يعتبر كل من نورمان ناي، وسيدني فيربا (N.NE And S.Verba) المشاركة السياسية بأنها "الأفعال التي يقوم بها المواطنون، ويكون لها الشرعية القانونية التي ترتبط بعدة عمليات كالانتخاب والمشاركة والنقد والاشتراك في عمليات صنع القرارات السياسية ... إلخ" ⁽²⁾، أي تمكن الناس من التعبير عن مطالبهم من خلال قنوات اتصال عديدة على أن تكون سلمية وقانونية، يفترض من ذلك استجابة من النظام السياسي.

تلخص هذه القنوات ما يسميه الباحثون "فضاءات المشاركة السياسية" من حيث مجال الاهتمام (مدني وسياسي) أو مستوى المشاركة (محلي أو وطني)، بالإضافة إلى قنوات المشاركة التي كانت تقتصر في أغلب الدراسات وكذا أغلب التجارب الديمقراطية على الإقبال الانتخابي.

طرح المفكر روسو Rousseau إشكالية محورية تتعلق بكيفية إيجاد شكل من أشكال الارتباط، تسمح من جهة بحماية الأشخاص والممتلكات عن طريق ما سماه "سلطة مشتركة"، ومن جهة أخرى تُبقي على حريات الأشخاص، مع ملاحظة أساسية هي أن تكون السيادة في يد الفاعلين السياسيين أي "المواطنين". ويفرق في هذا الصدد بين

أكد كل من هالت وكيلور عام 1999 "Hult And Keillor" على البعد الثقافي من خلال تعريفهما للهوية الوطنية بأنها "منظومة المعاني التي تملكها ثقافة معينة تميزها عن باقي الثقافات"، و أوضح كيلور أن أبعاد الهوية الوطنية أربعة وهي مكانة الدين وتأثيره في سلوكيات الأفراد، الخصوصية الثقافية، التراث الوطني المعبر عن معنى شامل مقارنة بالثقافة المجتمعية، إضافة إلى العرقية المعبرة عن توصيف بيولوجي لجماعة من البشر. تنبني روابطهم بين بعضهم البعض على عوامل أخرى غير العلاقات الوراثية. ⁽¹⁾

2- الانتماء الاجتماعي و الثقافي الوطني وعبر الوطني: يمكن تلخيص هذه العبارة بفضاءات الانتماء الفرعية. يقصد بها ضرورة التوافق على قدر معين من الثقافة والاعتزاز بالثقافة الوطنية، بما لا يتناقض طبعا مع وجود انتماءات فرعية للمواطنين في حدود المجتمع من جهة وعبر وطنية؛ فبالإضافة إلى الانتماء للمجتمع عموما، نلاحظ أن المواطن بحكم مجموعة عوامل قد ينتهي كذلك لأقلية وطنية أو محلية تتميز بلغة أو ثقافة مختلفة، أو إقليمية لها انتماء إقليمي أو عبر وطني إضافة إلى مزدوجي الجنسية خاصة مع تزايد موجات الهجرة. إن تجاوز الحدود الوطنية إلى إقليمية أو عالمية نتيجة لتوافق الرؤى أو انتماء تحكمه مؤسسات وقوانين كما هي حالة الاتحاد الأوروبي مثلا، يخلق ما يعرف بـ "أقطاب الانتماء".

انتقل النقاش في مفهوم المواطنة ببروز الاتحاد الأوروبي إلى دراسة مفهوم المواطنة في الكيانات عبر الوطنية؛ فبالرغم من استقرار الرأي فيما سبق على نطاقها الوطني، إلا أن بروز المؤسسات العابرة للأوطان خلق نقاشا فعليا حول نطاقها أي إمكانية

⁽²⁾ سعد عبد الحليم الزيات، اسماعيل علي سعد، في المجتمع و السياسة، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2003)، ص 449.

⁽¹⁾ (A Five Country Study Of "Bruce D.Keillor, G. Thomas,) "National Identity , International Marketing Review, Vol 16, N1 (1999), p68.

نادى به مؤتمر طهران 1968، ومؤتمر فينا 1993^(*)، اذ اعتبر أن لا أسبقية لفئة من الحقوق على فئة أخرى واعتبارها كلا متكاملًا يخدم هدفًا واحدًا وهو العيش في كرامة بعيدًا عن الخوف والفقر، ويهدف

(*) إعلان طهران: أصدره المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في طهران، في 13 أيار/مايو 1968، اثر المؤتمر الذي انعقد في الفترة الممتدة من 22 نيسان/أبريل إلى 13 أيار/مايو 1968 لاستعراض التقدم الذي تم تحقيقه خلال الأعوام العشرين التي انقضت منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولصياغة برنامج للمستقبل، وقد نظر في المشكلات المتصلة بالأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتشجيع احترامها، وأكد على، إيمانه بمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية في هذا الميدان، وحث جميع الشعوب والحكومات على الولاء الكلي للمبادئ المجسدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وعلي مضاعفة جهودها من أجل توفير حياة تتفق مع الحرية والكرامة وتفضي إلى الرفاهة الجسدية والعقلية والاجتماعية والروحية للبشر أجمعين.

أما إعلان وبرنامج عمل فيينا فصدر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان الذي انعقد في فينا خلال الفترة من 14 إلى 25 حزيران/يونيه 1993 إذ يرى أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان مسألة ذات أولوية بالنسبة إلى المجتمع الدولي، وأن المؤتمر يتيح فرصة فريدة لإجراء تحليل شامل لنظام حقوق الإنسان الدولي ولألية حماية حقوق الإنسان، بغية زيادة مراعاة تلك الحقوق علي وجه أكمل وبالتالي تعزيزها، علي نحو منصف ومتوازن،

يوصي المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بأن تنظر الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان وسائر أجهزة ووكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الإنسان في السبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ التوصيات الواردة في هذا الإعلان تنفيذاً كاملاً، دون إبطاء، بما في ذلك إمكانية إعلان عقد للأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويوصي المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان كذلك بأن تستعرض لجنة حقوق الإنسان، سنوياً، التقدم المحرز في تحقيق هذه الغاية.

"إرادة الجميع" و "الإرادة العامة"، فالأولى تتطلب حسبه إجماعاً يصعب تحقيقه والثانية تضمن وترعى الصالح العام وفق آليات المشاركة بالفكر الحالي. تفترض الإرادة العامة العيش المشترك والمساحة المشتركة وقضايا الحياة العامة المشتركة، وذلك يطرح إشكالية أخرى -لا ترتبط بالإجماع و العيش المشترك- ترتبط بالنشاط ذو البعد المشترك، فالإشكالية انتقلت من الهوية المجتمعية إلى النشاط بمفهومه السياسي⁽¹⁾، لنعود بذلك إلى ما قاله روسو. ربطت ارندت Arendt ذلك بالديمقراطية المشاركة التي اعتبرها "وسيلة الانتقال الأخلاقي للمواطنة"⁽²⁾، وينظر للديمقراطية بهذا المنظور باعتبارها ممارسة اجتماعية تستلزم اندماج الأفراد في جماعات ومنظمات لبناء قيم المواطنة، التي ترتبط بدورها بالمشاركة السياسية.

4- نظام فعال للحقوق و الواجبات: ارتبطت حقوق الإنسان في تصنيفاتها الحديثة بمفهوم المواطنة، يترتب عنها واجبات ويُستفاد منها بحقوق، لذلك فالأصل في حقوق الإنسان في التصنيفات الحديثة أنها داخلية ووطنية مرتبطة بالإضافة إلى الخصوصية، بالإبداع البشري المحلي المتماشي وطبيعة السلوك والثقافة السائدة.

أدى الصراع الأيديولوجي في القرن العشرين إلى بروز تقسيمات لهذه الحقوق تعكس الخلفية الأيديولوجية لها، ويتجلى ذلك في العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، وهذا بالرغم مما

(1) (S. Ulas BAYRAKTAR " Local Participatory " , Thèse of the dirigée of doctor, "Democracy (Institut d' etude politique de paris, 2006), p34.

(2) ibid , p 36.

عقلية عامة مستمدة من الانتماءات والولاءات الوشائية المنغرس في أعماق ووجدان الجماعة⁽¹⁾.

يرى محمد عابد الجابري أن القبيلة تتمركز حول مفهوم الغنيمة، وهو ما يتحصل عليه أفراد القبيلة مقابل الولاء والتضامن الضمني وكذا العضوية "الجبرية"، لذلك يصل محمد عابد الجابري في نهاية تحليله للإطار الاجتماعي للقبيلة إلى أن "الأساس الحقيقي الذي تقوم عليه العصبية هو شيء آخر غير النسب، إنه المصلحة المشتركة الدائمة للجماعة، التي شكل فيها أمور المغنم العنصر الرئيس للفعال⁽²⁾. فالقبيلة معزولة عن الغنيمة هي مقولة مجردة وقالب فارغ⁽³⁾.

إن لجوء الفرد للولاءات القبلية من جهة، وتعامل بعض الأنظمة السياسية مع هذه القبائل بمكونها القبلي، يلغي بالضرورة فكرة محورية المواطن في الحياة السياسية، كما يجعل مفهوم العدالة التوزيعية قابلة للنقاش في مستواها الوطني. يخلق ذلك شعورا لدى الفرد بأن حصوله على الحقوق - خاصة الاقتصادية والاجتماعي وفي أحيان أخرى السياسية (المناصب) - مرتبط بالولاء، وبالتالي فمفهوم المواطنة لديه مرتبط بالخضوع وجبرية التقيد برأي الجماعة، وبالتالي عدم التحرر من "الخوف" من عدم الاستفادة في إطار غير إطار البنية التقليدية.

قد يعيش الفرد مستوى آخر من ضغوط التطابق تفرضه عليه الأسرة ونمط الثقافة السائدة. تبرز "ضغوط التطابق" في آليات تكوين الذات

الوصول إلى "تكملة التمتع بكل الحقوق" تبنت الأمم المتحدة وأجهزتها رزمة حقوق أبرزها: الحق في الأمن، الحق في التنمية، الحق في بيئة صحية، الحق في الديمقراطية، ولكل منها مستلزمات وآليات للانتفاع بها.

الملاحظ أن الحديث عن الحقوق الثقافية والاجتماعية والسياسية -هي وبالرغم من عولمتها- تبقى في الأصل مرتبطة بالقوانين المحلية للدول، أي مرتبطة بما ينتفع به الفرد باعتباره مواطنا في دولة ما، عكس الحقوق الأساسية. وقد يؤدي الانتفاع بحقوق اجتماعية إلى التمتع بحقوق سياسية، كما أن الانتفاع من الحقوق السياسية قد تنشئ حقوقا اقتصادية واجتماعية وثقافية، ولكن هذا لا يعني وجود مشروطة في الحق ولا أسبقية في الحقوق.

ثالثا: تجليات اللامساواة والتميز وفضاءاته

بالرغم من المنظومة القانونية للمساواة واللاتمييز المرتبط بوحدة المنشأ والفعل والتمتع، تعاني فئات اجتماعية في مختلف المجتمعات من حالات تمييز وقهر معنوي من مختلف الفواعل (رسميين وغير رسميين). أحاول من خلال هذا الجزء التطرق إلى ذلك من خلال المحاور التالية: الإقصاء المجتمعي للفرد في البنى الاجتماعية، مكانة المرأة في بعض المجتمعات، ومسألة الأقليات والمهاجرين.

1- الإقصاء المجتمعي للفرد في البنى الاجتماعية:

قد تؤدي ظروف بناء الدولة وخصوصيتها الاجتماعية أن تكون لمختلف البنى الاجتماعية دورا محوريا في الحياة السياسية، من بين هذه البنى القبائل والعشائر المعبرة أساسا عن "مبدأ تنظيمي يحدد الأطر العامة للعضوية في الجماعة بحسب تراتبية تنظيمية. وهي رابطة موحدة الغرض، مبنية على التحالف بقدر ما هي مبنية على النسب والقربا، وتمثل

(1) سمير العبدلي، ثقافة الديمقراطية في الحياة السياسية لقبائل اليمن، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007)، ص 61.

(2) المرجع نفسه، ص 172-176.

(3) محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي محدثاته وتجلياته، ج 3، (الدار البيضاء: دار النشر المغربية، 1990)، ص 60.

المواطنين دون تمييز على أساس الجنس. لكن بالنظر لواقع الحال والتطور التاريخي لمسألة حقوق الإنسان عموماً، وحقوق المرأة على وجه الخصوص نجد بأن التمييز ضد "النوع" استحوذ على جهود نظرية وواقعية واسعة، تدل على عمق التمييز الحاصل "ضدهن".

استثمرت جهود "تمكين المرأة" في تطور مضامين التنمية ومنها التنمية الاجتماعية المستندة أساساً إلى المعايير التي تفرضها الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها، إضافة إلى الزخم العالمي لمفاهيم ومضامين حقوق الإنسان عموماً. تجسد ذلك في المؤتمرات العالمية التي عُقدت في التسعينات، المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، 1994) مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوبنهاغن، 1995)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، 1995)، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (اسطنبول، 1996).

يستند تمكين النوع إلى إزالة الفروق بين الذكور والإناث في نظم التعليم والتدريب وغيرهما من مجالات بناء القدرات، ويتعين توفير قدرات مؤسسية وإنسانية إضافية لتوسيع انتشار التمويل الصغير لأكبر عدد من الأسر الفقيرة، وينبغي أن تكون الأولوية للمرأة القادرة على العمل.

لكن، تقارير الأمم المتحدة تشير إلى أن حوالي اثنين من بين كل ثلاثة أميين هم من النساء، في كل دقيقة، تلقى امرأة نحماً كنتيجة للحمل والولادة - أي ما يعادل نصف مليون كل عام. معظم حالات الوفاة هذه هي حالات يمكن تلافيها، إنها وضعية فئوية تخلف نوعاً من الخوف يستند لعدم الاهتمام وعدم التحرر من الحاجة.

كما يتخذ العنف ضد الفتيات والنساء أشكالاً عديدة متعددة، بما في ذلك قتل الأجنة القائم على أساس الجنس، ووآد البنات، وختان الإناث، وزواج

المجتمعي في الفرد من خلال الأسرة، المدرسة، منظمات مجتمع مدني.

عادة ما يتولى الأب "السلطة العليا" في الأسرة العربية مثلاً، ويحاول إبراز ذلك لأبنائه خاصة كنوع من التكوين والتنشئة الاجتماعية. يلغي ذلك مبدئياً المكانة المساوية للأم مع الأب، وللإخوة مع الأخوات. ويكون الفرد في مواجهة مباشرة مع الأب صاحب "السلطة العليا" عادة في مرحلة المراهقة، إذ كتغير سيكولوجي يحاول المراهق إبداء مظاهر الاستقلالية ويقابله ذلك "ضغوط التطابق" التي تفرضها الأسرة بمثلها "السلطة العليا". لا يتيح نفس الفضاء للطفل مجالاً لتحقيق الاستقلال الذاتي، إذ تستغرب وتستنكر عليه القيام بأنشطة فردية، فالتشجيع الذي يلقيه الفرد يكون مرتبطاً بالتطابق مع السلوك العام، وعدم تكوين رأي مستقل⁽¹⁾.

تعتبر المدرسة فضاء آخر للمساواة أو التمييز؛ فإذا تفحصنا المناهج التربوية نلاحظ توجهها لتبني قيم سياسية لم تكن مستساغة إلى حين مثل أسبقية الفرد على الجماعة، والمساواة بين الرجل والمرأة، ومحاولة إبراز الطابع الموحد للمجتمع الديني-اللغوي وفق قاعدة عامة قال بها بورديو بأن القيم التي يتم ترويجها من خلال التعليم هي قيم الطبقة المسيطرة، أي النخبة السياسية. كما تعتبر طريقة تعامل المعلم مع التلميذ/الطالب رافداً من روافد التنشئة؛ فهي وسيلة إما لتعزيز المساواة والاحترام أو لتأكيد السلطة وفرض الطاعة. كما قد يلاحظ لدى بعض المعلمين معاملة تمييزية على أساس مادي، جنسي، عرقي، لغوي، وهي سلوكيات تشعر بقية الطلبة باللامساواة والتمييز.

2- قضايا الجندرة: مبدئياً، يستند مفهوم المواطنة إلى منطق المساواة بين

(1) هشام شرابي، مقدمات لدراسة المجتمع العربي، (بيروت: الدار المتحدة للنشر، 1984)، ص 40.

تتجلى النتائج البعيدة لهذه النظرة الدونية للمرأة في عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العامة، ومستويات التشغيل والأجور، والنظرة الدونية اتجاهها فيما يخص تولي المناصب العامة وإدارة المؤسسات وغيرها. يمتد ذلك إلى سؤال هام: لماذا نخص وصول امرأة إلى منصب هام بالإهتمام؟ ببساطة لأنه غير مألوف ويتعارض مع قناعات العقل الباطني للكثير من المجتمعات.

يندرج ضمن مفهوم الجندر فئات اجتماعية أخرى مهمشة وهم الأطفال والمسنون والمعوقون؛ فبالرغم من الترسنة القانونية في الكثير من الدول فإن قوانين الحماية لا تبارح فكرة نظرة الرحمة والشفقة. إنها فئات هشة تعاني خوفاً تمييزياً قائم على الجوع والفقر المدقع. بالرغم من توجهات الأمم المتحدة في إطار الأهداف التنموية للألفية (الهدف الأول) إلا أن التقارير التابعة للهيئة نفسها تعبر عن خيبتها.

3- مسألة الأقليات والمهاجرين: يؤدي الطرح السياسي الموحد لعناصر الهوية إلى جعل موضوع الأقليات من الطابوهات المسكوت عنها، مع سعي واضح لتجاهلها والتقليل من أهميتها، وقد تلجأ بعض الأنظمة خاصة غير الديمقراطية منها إلى القمع الداخلي وأسلوب تغيير التركيبة السكانية لمناطق ذات أغلبية بهذه الأقليات. يؤدي الأسلوب اللامبالي والشمولي والقمعي في بعض الأحيان لهذه الأقليات إلى ردة فعل تتراوح بين محاولة التعبير عن الذات ورفض الإقصاء، وعادة ما يتخذ شكل المطالبة بالديمقراطية كمجموع لآليات تلغي سيطرة الأغلبية وتجاوز الانتماءات.

الأطفال، والقتل من أجل "الشرف"، والعنف المنزلي، والاسترقاق الجنسي، واستخدام الاغتصاب كأحد أسلحة الحرب. العنف المنزلي مثلاً سلوك بالغ الشيع؛ حيث يتم ضرب ثلث النساء والفتيات على مستوى العالم أو الإساءة لهن جنسياً خلال حياتهن. حتى في فترات الأزمات والأمراض تلقى النساء نصيباً أكبر من الأثر؛ ففيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يضرب بجذوره في التمييز بين الجنسين، من بين الذين تبلغ أعمارهم 15-24 عاماً في البلدان النامية، يصل عدد الفتيات اللاتي يلتقطن عدوى فيروس الإيدز إلى ضعف عدد البنين.⁽¹⁾

قد يمتد التمييز ليشمل إطاراً قانونياً للعمل مستنداً للموروث الثقافي اللاديني أو للقوانين الداخلية، من ذلك قوانين تميز بين الرجل والمرأة في نسب الأجور والضرائب على الأجر أو الإعفاء العائلي. إضافة إلى تضمن قوانين الأحوال الشخصية تمييزاً واضحاً في العديد من الدول، خاصة ما تعلق بالجنسية وكذا قوانين العقوبات الجنائية. كما أن نظام الكوتا التي تنتهجها الكثير من الدول من أجل تمكين المرأة سياسياً قد يكون له جانب مظلم من حيث المساواة أمام القانون في الترشح.

مهما يكن، القوانين هي انعكاس للمنظومة القيمية المجتمعية، المجسدة في قيم الأسرة باعتبارها "المؤسسة الأولى التي تعيد إنتاج العلاقات والقيم والضغط الأبوية من خلال التمييز بين الجنسين"⁽²⁾، ويظهر ذلك عفوياً من خلال الترحيب بالمولود الذكر، وإبراز مكانة علوية وأكثر تحرراً للابن مقارنة بالبنات.

(1) الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

<http://www.un.org/arabic/ga/children/press/pkgender.htm>. (30.01.205).

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية العام 2005، (الأردن: المطبعة الوطنية، 2005)، ص 16.

بالطبع انتقاصا من اللغة العربية أو الدين الإسلامي، فالمتأمل للدراسات العربية في تعاملها مع المحددين هو ذكرهما بصفتهما الحصرية أو تجاهلهما.

لكن من جهة أخرى تتبنى هذه الدراسات آليات ضمنية، لا يمكن اعتبارها إلا حدا للمواطنة المقترنة بالمساواة المطلقة، من هذه الآليات ما ذكره جمال عطية في مؤلفه "نحو فقه جديد للأقليات" مثلا ضرورة الحصول على الترخيص للقيام بأي نشاط مرتبط بالأقليات، عدم المساواة الفعلية بين أعضاء الأقليات الدينية، اللغوية، العرقية كاشتراط الإسلام أو الطائفة أو إتقان اللغة، وغيره... التضييق على مستوى وسائل الإعلام الجوارية أو الثقيلة.

بالرغم من التوجه العالمي لإلغاء كل مظاهر التمييز المرتبطة باللغة، الدين، العرق،...، إلا أن الملاحظ لحركة المطالب الأقلية في مختلف البلدان هو تركيزها المبدئي على الحقوق الثقافية من جهة وعدم التمييز المرتبط بالمجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ثم بعد ذلك التوجه نحو المطالب المواطنة عموما، كما هو حال البربر في الجزائر مثلا، إذ أنها حاولت من خلال ما يسمى "بحركة المواطنة" المطالبة بحقوق عامة غير متعلقة بأقلية.

من هذا المنطلق وحسب آدم سميث يتخذ حرمان الأقليات أشكال التمييز في المعاملة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وسياسيا شكلين مهمين؛ الاستبعاد من المشاركة، الاستبعاد من طريقة العيش، قد يتكرس الاستبعاد من المشاركة من خلال حرمان جماعات من التمتع بحقوق يتمتع بها عموم المجتمع، بما يحرمهم من التعليم، الوظائف، واتخاذ القرارات السياسية، وذلك من خلال الحرمان من الجنسية، حق التصويت، حق الترشح، مرافق أقل في التعليم والصحة، ومضايقات فيما يخص استخدام وسائل

كما تطرح قضية الولاء إشكالية التخوين التي تعاني منها الكثير من الأقليات، فالحديث المتكرر عن خطر الأقليات، وجذورها وأصولها، تخلق وعيا لدى الأفراد بأنهم ضحايا لمؤامرة عالمية تستهدف وحدتهم وقوتهم، نتيجة لذلك يطرح تحدي التعايش بقوة، لكن هذا لا ينفي من جهة أخرى استخدام القوى الأجنبية لنقطة الأقليات في سياساتها مع الدول، واقترن ذلك مع الضعف الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي الداخلي في التعامل معها. لكن لا بد من الإشارة إلى ضرورة التمييز بين مصطلحي الولاء والانتماء. فالانتماء لا يعني بالضرورة الولاء، إذ أن الانتماء يرتبط بحالة وجدانية غير اختيارية، بينما يرتبط الولاء بالمصالح.

عادة ما يرتبط الحديث عن الأقليات بالحديث عن الهوية الثقافية (الوطنية أو الخصوصية)، ولابد أولا من الإشارة إلى "أن هناك اختلافا كبيرا في مفهوم الهوية الثقافية بين فلاسفة النظريات العالمية والنظريات التاريخية، فإذا كان أنصار النظريات العالمية يرون الهوية الثقافية على أنها عملية بناء وإعادة بناء لا يمكن ردها إلى ماهية أو وجود أو تاريخ، فإن أنصار الاتجاه التاريخي يؤكدون على الخصوصيات التاريخية، وبالتالي تكون الهوية بالنسبة لهم جوهرًا أو روحًا وماهية ثابتة"⁽¹⁾، ومن ذلك فيمكننا ترجيح بتطابق النظرة التاريخية على الهوية الثقافية والموروث الثقافي.

إن تحديد عناصر الهوية الوطنية بهذه الطريقة سيغفلنا عن انسجامها مع الواقع السياسي والقانوني والدستوري، الذي يفترض المواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات، فالحديث مثلا عن الدين واللغة كرافدين رئيسيين للهوية الوطنية يلغي فئات واسعة في المجتمعات العربية، وهذا لا يعني

(1) الهادي دوش، "المواطنة ومسألة الأقليات"، رسالة ماجستير، (قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008)، ص72.

الإعلام، أما الاستبعاد من طرق العيش فيكون بعدم الاعتراف وتشويه السمعة⁽¹⁾.

تطرح الدراسات في هذا السياق مفهومي التسامح (يتضمن عدة مؤشرات) والثقة البينية؛ تسهيل الروابط، المعايير والبنى المتضمنة في التسامح والثقة البينية الوصول إلى المعلومات ضمن تعاملات تحكمها الثقة والمعاملة بالمثل، ويبرز تأثيرها السياسي والاجتماعي من خلال خلق روابط مختلفة داخل المجموعات، تحدد نمط السلوك ونمط التفكير وحجم وطبيعة المطالب والأهداف، وكذا أسس التعامل مع المجموعات الأخرى، وهذا ما تطرق له بورديو P.Bourdieu ، كولمان Colman وبوتنام Putnam بالتصريح.

رابعاً: العنف الناعم والأمن الناعم - تحقيق في آليات المواطنة -

يمثل مفهوم الأمن الإنساني مقاربة أخرى للنظر في مستويات التمتع بالحقوق، وقد حظي باهتمام عالمي واسع لاسيما في الأوساط المهتمة بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ إذ أثار رئيس برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السابق السيد محبوب عبد الحق الوعي حول المفهوم في تقارير برنامج الأمم المتحدة للتنمية، خاصة من خلال التقرير السنوي 1994 في محاولة للتأثير على المؤتمر العالمي حول التنمية الاجتماعية الذي انعقد في كوبنهاجن عام 1995؛ حيث نبه إلى أن مفهوم الأمن كان قد تشكل سابقاً عن طريق حل النزاعات والتهديدات عبر الحدود وحولها، وأن الدول قد سعت إلى العتاد لتأمين حدودها وأمنها، وأن أكثر الناس اليوم يشعرون

بالأمن من القضايا الحياتية أكثر من القضايا العالمية والسياسية⁽²⁾.

ورد في تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 بأن أمن الإنسان هو "تحرر الإنسان من التهديدات الشديدة، والمنتشرة والممتدة زمنياً، وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحريته"⁽³⁾، بذلك يختلف مفهوم أمن الإنسان جوهرياً عن المفاهيم المتعلقة بأمن الجماعة أو المجتمع أو الدول؛ إذ يصف حالة من التواجد تحقق الحاجات المادية وتصور الكرامة الإنسانية، فمفهوم الأمن الإنساني في جوهره هو نقيض للخوف، ويحمل إرادة التحرر من الحاجة (الفقر) والتحرر من الخوف (الأمن). ما حدا ببعض المفكرين إلى تسميته "الأمن الناعم لكونه يختص بصون كرامة الإنسان في تلبية حاجياته الروحانية والوجدانية"⁽⁴⁾. وهذا ما تضمنه تقرير التنمية البشرية للعام 1997، حيث فرق بين الأبعاد الكمية والنوعية للأمن الإنساني، ورسم حدوداً فاصلة بين فقر الدخل والفقر الإنساني، وبين أنهما ليسا متلازمان بالضرورة.

تشمل النواحي الكمية للأمن الإنساني تحقيق الحاجات الأساسية للإنسان، في مستوى الطعام، المأوى، التعليم والعناية الصحية، وقد عبر عنها رئيس جنوب إفريقيا السابق نيلسون موندبلا: "أن تتاح لهم الفرصة البسيطة لحياة محترمة، وأن يؤمن لهم السكن المناسب، والطعام الذي يأكلونه، وأن تتاح لهم القدرة للعناية بأطفالهم ، وأن يحيوا حياة

⁽²⁾ غسان منير حمزة سنو، علي احمد الطراح، العولة والدولة -الوطن والمجتمع العالمي، ط1 (بيروت: دار النهضة العربية، 2002)، ص 127-128.

⁽³⁾ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009، (بيروت: شركة كركي للنشر، 2009)، ص 02.

⁽⁴⁾ مهدي الحافظ، "الأمن الناعم وصيانة كرامة البشر"، مجلة العربي، العدد 535 (جوان 2003)، ص 78.

⁽¹⁾ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2004، ص 14.

- تعزيز الرفاه الإنساني، أي تحسين مستوى المعيشة.
- توسيع القدرات البشرية وخيارات المواطنين.
- احترام وحماية الحقوق والحريات الفردية والعامّة.
- احترام حقوق الأقليات والمرأة وتمكينها، أي تعزيز مكانتها.⁽³⁾

تعكس هذه الأبعاد حقوق الإنسان المرتبطة ببناء القدرات وتوسيع الخيارات الإنسانية، وفق مبدأ تشاركي عن طريق آليات الكم وفلسفات التسيير المتضمنة معايير احترام حقوق الإنسان، الشرعية، الحسبة، التمكين، المساواة، عدم التمييز، الجيلنة ... مما سبق يتضح البعد التشاركي للتنمية بمضمونها الإنساني؛ فتركيزه على الخيارات فهو يشير إلى أنه يتعين على الأفراد التأثير على القرارات والعمليات التي تشكل حياتهم، يستند ذلك من جهة أخرى على القدرات، وهو ما ذهب إليه أمارتيا صن A. Sen الذي اعتبر أن "التنمية ليست اكتساب المزيد من السلع والخدمات، بل تعزيز حرية أن تختار". يقصد بمفهوم القدرات "الخيار المتاح للمشاركة في بعض الأبعاد القيمة للحياة، والأداء هو ممارسة ذلك الخيار".

الملاحظ أن هذه العمليات المترابطة ترتبط بأقسام المواطنة المذكورة في أدبيات علماء الاجتماع السياسي والسياسة؛ إذ نلاحظ أن المواطنة المدنية مرتبطة بالدرجة الأولى بالحق في المساواة الذي يجسده ويدعمه بناء الدولة، والمواطنة السياسية مرتبطة بالبرلمان والمجالس المنتخبة المحلية من خلال الحق في الانتخاب وحرية التعبير، وتتجسد ويتم دعمها كذلك من خلال بناء الدولة وبناء الأمة. وترتبط المواطنة الاجتماعية بالاستفادة من نواتج ظهور النشاط الاقتصادي والاجتماعي، ويدعمها

كريمة، وأن يحصلوا على العناية الصحية اللائقة، وأن يسمح لهم بفرص العمل المأجور"⁽¹⁾.

أما النواحي اللامادية للأمن الإنساني فتتعلق بتحقيق الكرامة الإنسانية، والتي تشمل الحرية الشخصية، وتسيير أمور الحياة الخاصة، والتمكين من المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية. مع الإشارة إلى أن المفهوم يتسع بتوسع التهديدات التي تواجه أمن الإنسان؛ فإذا كانت الأدبيات السابقة للمفهوم لم تتطرق إلى التهديد البيئي، فقد اعتبره تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 أول التهديدات الحالية، تحت مسمى "الضغط على الموارد البيئية"، إضافة إلى تهديدات أخرى مثل أداء الدولة في ضمان أمن الإنسان وتقويضه، انعدام الأمن الشخصي للفئات الضعيفة، التعرض للمخاطر الاقتصادية والفقروالبطالة⁽²⁾.

باعتبار النواحي الكمية و اللامادية لمفهوم الأمن الإنساني، فإن تحليله يؤكد وجود مكونين أساسيين هما: الأمن الإنساني باعتباره مجموعة حقوق، والأمن الإنساني بوصفه مجموعة آليات. ترتكز فكرة الحقوق في مفهوم الأمن الإنساني، إلى اعتبار أن الحقوق الإنسانية ملك للجميع دون التفرقة في ذلك، وأن هذه الحقوق مرتبطة بقيمة الإنسانية وهي حقيقة متأصلة في كل إنسان ولا يمكن ولا يجوز التنكر لها أو الاعتداء عليها، وهذا ما جاء في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. ويشمل المكون الثاني (الآليات) التدابير والسياسات الإستراتيجية الهادفة إلى بناء القدرات الإنسانية ثم تحريرها، والتي تبلورت في نقاشات ودراسات الأمم المتحدة في:

⁽¹⁾ غسان منير حمزة سنو، علي احمد الطراح،

ص122.

⁽²⁾ برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تقرير التنمية الانسانية العربية للعام 2009، ص02.

⁽³⁾ مهدي الحافظ، ص80.

الاجتماعي والثقافي الوطني وعبر الوطني، المشاركة السياسية ونظام فعال للحقوق والواجبات.

الانتماء الوطني عن طريق أساليب التنشئة الاجتماعية. وترتبط الاستفادة من الحقوق المتعلقة بأقسام المواطنة بفترات تاريخية تضمنت تطور منظومة الحقوق المستفاد منها في الممارسة الغربية أساساً.

الخاتمة

يستند مفهوم المواطنة إلى المساواة بين المواطنين بصفاتهم الفردية، يتضمن مفهوم المساواة في بعض الحالات قضايا العدالة التوزيعية، خاصة ما تعلق منها بقضايا الجندرة. وفي عموم الحالات تفترض المواطنة أرضية فلسفية ومنطقية لوجود قاعدة ثقافية وسلوكية ودستورية وقانونية في التعامل بين مختلف الفواعل.

بالرغم من المضامين المثالية للمواطنة وامتدادها للقوانين المكرسة للمساواة في معظم الحالات، إلا أن السلوك الاجتماعي العفوي، والعلاقات بين الجماعات قد تخلق شعوراً باللاأمان لبعض الفئات، يُعبر عنها حقوقياً بمصطلح "عدم التحرر" سواء من الخوف، أو من الحاجة. تخلف الحالتين شعوراً ذاتياً بضرورة الانصياع العام للجماعة، في الآراء أو نمط العيش خوفاً من العنف الجسدي أو المعنوي، أو من الجوع.

تمثل الوضعية التي تعيشها الفئات الاجتماعية الهشة، أو المواطن في المجتمعات المتميزة بغلبة البنية التقليدية، والمجتمعات المتضمنة شرائح اجتماعية وأجيال من المهاجرين الشرعيين حالة واقعية لمعاني أخرى للعنف قد لا تخلف أثراً مادية لكنها بالمقابل تتضمن حالات من التخوف الدائم من الآخرين والجماعة.

إن الاتفاق العام للمواطنة أو أعضاء الجماعة -بمضامينها المختلفة- لا بد أن تستند إلى رباعية تقترحها المواطنة، والتي حاولت تجاوز حالات التمييز ضد فئات أو جماعات وهي الهوية الوطنية، الانتماء

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009، (بيروت: شركة كركي للنشر، 2009)، ص 02.

مواقع الانترنت

- الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

<http://www.un.org/arabic/ga/children/press/pkgender.htm>. (30.01.2005).

ثانيا: باللغات الأجنبية

- Anthony D. Smith, National Identity, (England: Penguin Books, 1991
- Bruce D. Keillor, G. Thomas, "A Five Country Study Of National Identity", International Marketing Review, Vol 16, N1 (1999).
- Jean bodin , Six books of the commonwealth , (thanslated by: M.J. tooley),
[<http://www.condtitution.org/bodin/bodin.1.html>], (25.02.2005) .
- Michel page, France ganon, "conceptual framework for an analysis of citizenship in the liberal democracies", Strategic and analysis, (may 1999)
- Richid Bellamy, Citizenship a very short introduction, (New York: oxford university press, 2008).
- S. Ulas BAYRAKTAR, "Local Participatory Democracy", Thèse of the dirigée of doctor, (Institut d' etude politique de paris, 2006).

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية

الكتب

- الزيات سعد عبد الحليم ، اسماعيل علي سعد، في المجتمع و السياسة، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2003).
- الحافظ مهدي ، "الأمن الناعم وصيانة كرامة البشر"، مجلة العربي، العدد 535 (جوان 2003).
- العبدلي سمير ، ثقافة الديمقراطية في الحياة السياسية لقبائل اليمن، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007).
- دوش الهادي ، "المواطنة ومسألة الأقليات"، رسالة ماجستير، (قسم العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008).
- ليوستراوش، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية، محمود سيد أحمد (مترجم)، ج 2، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2005).
- محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي محدثاته وتجلياته. ج 3، (الدار البيضاء: دار النشر المغربية، 1990)، ص 60.
- سنو غسان منير حمزة ، الطراح علي احمد ، العولة والدولة - الوطن والمجتمع العالمي، ط 1 (بيروت: دار النهضة العربية، 2002).
- شرابي هشام ، مقدمات لدراسة المجتمع العربي، (بيروت: الدار المتحدة للنشر، 1984).
- التقارير
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية العام 2005، (الأردن: المطبعة الوطنية، 2005).
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية للعام 2004.